

بيان بشأن إيقاف سهم شركة دلقان العقارية (ش.م.ك.ع) عن التداول في بورصة الكويت للأوراق المالية

في إطار سعي هيئة أسواق المال المتواصل لتوفير الحماية لجمهور المستثمرين مما قد تتعرض له الورقة المالية لأية أفعال أو سلوكيات قد تخالف أحكام القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وتأكيداً لالتزامها بتطبيق أحكام القانون ولائحته التنفيذية آنفة الذكر، وأخذاً بعين الاعتبار قيام مراقب الحسابات الخارجي للشركة المعين من قبل الجمعية العامة بتاريخ 2025/04/28 بتقديم كتاب إلى الهيئة بتاريخ 2026/04/01 والذي تضمن الاعتذار والانسحاب عن أعمال التدقيق لشركة دلقان العقارية لقيام الشركة بتقديم كشوف حسابات بنكية ذات بيانات مغايرة لتلك التي تم تسليمها لمراقب الحسابات الخارجي خلال الفترات الربع سنوية لعام 2025، وتسجيل قيد محاسبي بقيمة 806,800 د.ك. لصالح شركة مجموعة دلقان القابضة في نهاية السنة المالية دون تزويده بالمستندات الثبوتية المؤيدة له، وفي ضوء قيام الشركة بتقديم كشوفات وبيانات إلى الهيئة مغايرة عن تلك المقدمة إليها سابقاً، قامت هيئة أسواق المال برصد ملاحظات جوهرية بشأن دقة وسلامة رصيد النقد والنقد المعادل ضمن بيان المركز المالي للشركة، وبند الإيرادات الأيجارية ضمن بيان الربح والخسارة المجمع، وعدم الإفصاح عن حجم وطبيعة التعاملات مع الأطراف ذات الصلة ضمن إيضاحات البيانات المالية، وذلك خلال الفترات المالية المنتهية في 2025/03/31 و 2025/06/30 و 2025/09/30.

فقد صدر قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (19) لسنة 2026، المنعقد بتاريخ 2026/05/13 القاضي بما يلي:

المادة الأولى: إيقاف تداول سهم شركة دلقان العقارية (ش.م.ك.ع) المدرج في بورصة الكويت للأوراق المالية وفقاً لما تقضي به البنود رقم (3) و (4) و (5) من حكم المادة 1-20 من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، التي تنص على التالي:



"للهيئة أن توقف التداول في البورصة بشكل مؤقت وأن توقف تداول أي ورقة مالية مدرجة في البورصة وذلك في الأحوال التالية:

...

3. تحقيق حماية المتعاملين في الأسواق .
4. عدم التزام المصدر بتقديم أي بيانات أو مستندات تطلبها الهيئة، وذلك في نطاق اختصاصاتها الرقابية
5. قيام مراقب الحسابات بإبداء رأي متحفظ جوهري على البيانات المالية المرهلية أو السنوية، أو في حالة إنهاء التعاقد مع مراقب الحسابات بسبب خلاف بين الشركة المدرجة ومراقب الحسابات. "

وذلك لحين قيام الشركة باتخاذ الإجراءات اللازمة التالية:

1- تزويد الهيئة بالمستندات التالية:

- صور الشيكات التي تم على أساسها إيداع مبالغ بيع العقارات الاستثمارية في منطقة السالمية رقم (30)، (31)، (32)، أو مستند موثق من البنك يبين كافة بيانات تلك الشيكات، بما فيها اسم الطرف المصدر للشيك، ورقم الشيك.
- المستندات الداعمة والعقود التي تدل على تفاصيل وطبيعة التعاملات والتحويلات من وإلى الحسابات البنكية للشركة، منذ تاريخ 2024/01/01 إلى 2025/12/31، بالإضافة إلى كافة الشيكات المؤجلة للتسويات ابتداء من تاريخ 2024/01/01، وذلك مع الأطراف التالية أسماؤهم:

- شركة مجموعة دلقان القابضة، بما فيها ما يتعلق بالقيدين المحاسبين بمبلغ 750,000 د.ك. ومبلغ 806,800 د.ك.، كما ورد في إفصاح الشركة بتاريخ 2026/04/09.
- شركة العيد للأغذية.
- شركة سوق الأشراف المركزي.
- شركة زهور الريف للتجارة العامة والمقاولات.
- وأي أطراف أخرى ذات صلة بشركة دلقان العقارية.



على أن يتم تزويد الهيئة بتلك المستندات سائفة الذكر، وأية معلومات ومستندات أخرى تطلبها الهيئة في موعد أقصاه 2026/06/01.

2- معالجة الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية للفترة المنتهية في 2025/03/31، 2025/06/30، 2025/09/30 وبالأخص بند النقد والنقد المعادل ضمن بيان المركز المالي للشركة، وبند الإيرادات الايجارية ضمن بيان الربح والخسارة المجمع، وحجم وطبيعة التعاملات مع الأطراف ذات الصلة ضمن إيضاحات البيانات المالية، على أن يتم معالجتها بإعادة إصدار تلك البيانات المالية وبشكل يضمن أن يتم تسجيل الأرصدة في تلك الفترات المالية بشكل عادل وسليم وبما يعكس الواقع المالي الفعلي للشركة، على أن يتم تزويد الهيئة بنسخة من تلك البيانات المالية المعاد إصدارها بعد أقصى تاريخ 2026/08/16.

3- تقديم البيانات المالية المدققة للشركة إلى الهيئة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 وأي بيانات مالية لاحقة مع الالتزام بالمهل الرقابية المحددة في اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 وتعديلاتها، وقيام الهيئة بالتحقق مما ورد إليها من ملاحظات من مراقب الحسابات الخارجي للشركة المعين من قبل الجمعية العامة بتاريخ 2025/04/28، وأي ملاحظات أخرى. وعلى أن يتم تزويد الهيئة بتلك البيانات المالية في موعد أقصاه 2026/08/16.

النظر في استمرارية إدراج شركة دلفان العقارية (ش.م.ك.ع) في بورصة الكويت للأوراق المالية في حال لم تلتزم الشركة باستيفاء أي من متطلبات الهيئة الرقابية الواردة في حكم البند أولاً من هذا القرار.

المادة الثانية:

تلتزم شركة دلفان العقارية (ش.م.ك.ع) بالعمل على تزويد الهيئة بتقرير أسبوعي بشأن التطورات والإجراءات التي تقوم بها لمعالجة وضع إيقاف إدراج سهم الشركة عن التداول في بورصة الكويت للأوراق المالية وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

المادة الثالثة:

ختاماً، فإن هيئة أسواق المال تؤكد على ضرورة قيام جميع المساهمين بدورهم الرقابي المتمثل بمراقبة أداء الإدارة والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تصب في صالح الشركة، كما تؤكد الهيئة قيامها بمواصلة دورها الرقابي في مجال حماية جمهور المستثمرين، والذي من شأنه كذلك خلق سوق مالي يتسم بالعدالة والتنافسية والشفافية، فضلاً عن تقليل الأخطار النمطية المتوقع حدوثها في نشاط الأوراق المالية، بالإضافة إلى العمل على ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح ذات العلاقة بنشاط الأوراق المالية.

(انتهى)

